



أبناؤنا في الخارج

تعليمات بشأن إجراءات وشروط التقدم لامتحانات أبناؤنا في الخارج

العام الدراسي

٢٠١٤/٢٠١٥

فهرس التعليمات

الموضوع	رقم الصفحة
مواعيد عقد الإمتحانات	٣
نظام الامتحانات - دور اول - دور ثان	٣
الفئات المسموح لها بدخول الامتحان	٤
مرحلة التعليم الأساسي	٤
النقل من الصف الأول الثانوي	٤
النقل من الصف الثانى الثانوي	٤
مواد الامتحان للصف الثانى الثانوي	٥
اللغات الأجنبية المسموح لطلاب أبناؤنا فى الخارج أداء الامتحان فيها	٥
حالات الإعفاء من اللغة الأجنبية الثانية	٦
الطلاب المتقدمين على نظام اللغات	٦
المدارس الدولية	٦
إجراءات التقدم لامتحانات	٧
المستندات المطلوبة للتقدم	٨
تنبيهات واحكام عامة	٩
المناهج الدراسية - الكتب الدراسية	١٠
رسوم الامتحانات	١١

تعليمات بشأن إجراءات التقدم

لامتحانات أبناؤنا في الخارج عام ٢٠١٥

تطبيقاً لأحكام قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٨٨ والقرارات الوزارية المنفذة لهذا الشأن تُعقد امتحانات (أبناؤنا في الخارج) تحت إشراف سفارات وقنصليات جمهورية مصر العربية بجميع دول العالم.

مواعيد عقد الامتحانات

تُعقد امتحانات أبناؤنا في الخارج عام ٢٠١٥ على دورين في المواعيد الآتية :-

١- الدور الأول اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥ / ٤ / ٤

٢- الدور الثاني اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥ / ٧ / ٢٥

وذلك طبقاً للجدول التي ستصدرها الإدارة العامة للامتحانات ولا يجوز للسفارات والقنصليات إجراء أي تعديل بهذه الجداول مهما كانت الأسباب .

نظام الامتحانات

تُعقد امتحانات أبناؤنا في الخارج وفقاً للمناهج التي تدرس في جمهورية مصر العربية في العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ بدءاً من الصف الأول الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي العام .

أولاً: امتحان الدور الأول :

يُسمح للطالب الذي أتم دراسة المواد المقررة في ذات الصف الدراسي بأداء الامتحان في جميع المواد (المنهج كاملاً) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ على أن تحتسب للطلاب الدرجة الفعلية التي يحصل عليها في الامتحان .

ثانياً: امتحان الدور الثاني :

يُسمح للفئات التالية بأداء امتحان الدور الثاني في المنهج كاملاً .

١. الطالب الذي رسب في مادة أو أكثر أو تغيب في مادة أو أكثر (سواء كانت المادة الدراسية داخل أو خارج المجموع) له الحق في دخول امتحان الدور الثاني، ولا تحتسب للطلاب أكثر من ٥٠% من النهاية الكبرى المقررة لهذه المواد.

٢. الطالب الذي تغيب في جميع المواد بالدور الأول لعذر قهري يؤدي امتحان الدور الثاني في جميع المواد في المنهج كاملاً ويحتسب له الدرجة الفعلية التي يحصل عليها في هذه المواد.

٣. الطالب الذي رسب أو تغيب في مادة أو أكثر بامتحانات الدور الأول بالمدارس المصرية المصرح لها بتدريس المنهج المصري بالخارج ، يؤدي امتحانات الدور الثاني في السفارة (في المنهج كاملاً) .

الفئات المسموح لها بدخول الامتحان

يُسمح للفئات الآتية بالتقدم لامتحانات أبناؤنا في الخارج :-

أولاً : امتحانات مرحلة التعليم الأساسي (من الصف الأول الابتدائي إلى الثالث الإعدادي)

- تطبيقاً لأحكام قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته يشترط لأداء الامتحان ألا يقل سن الطالب عن خمسة سنوات وستة أشهر ولو بيوم واحد في أول أكتوبر من العام الدراسي الحالي ٢٠١٥ بالنسبة للصف الأول الابتدائي.
- الطلاب الناجحون بالصف الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس الابتدائي والأول والثاني الإعدادي في مدارس جمهورية مصر العربية بشرط أن يكونوا مقيدين قيداً قانونياً سليماً من الصف الأول الابتدائي حتى الصف الثالث الإعدادي على التوالي ولم يتمكنوا من أداء الامتحان مع نظرائهم بالوطن نظراً لظروف سفرهم مع نويهم بالخارج هذا العام لأداء الامتحان بالصف الذي يلي الصف الدراسي الحاصلين عليه، على أن يرفق الطالب باستمارة تقدمه للامتحان ببيان درجات معتمد من الإدارة التعليمية بآخر صف دراسي حاصل عليه.
- الطلاب الناجحين في امتحانات أبناؤنا في الخارج يكتفى بأن يسجل الطالب استمارة تقدمه على الموقع الإلكتروني.
- الطلاب الناجحون في امتحان النقل من صف دراسي يناظر الصف الدراسي في دولة تمت مناظرة الصفوف الدراسية بها بمثيلاتها في جمهورية مصر العربية على أن يرفق الطالب من هذه الفئة مع استمارة تقدمه للامتحان أصل الشهادة الدراسية الحاصل عليها مصدقة من وزارتي التربية والتعليم والخارجية في الدولة الحاصل منها على الشهادة الدراسية ومصدقا عليها من سفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة .

ثانياً : امتحان النقل من الصف الأول الثانوي

- الطلاب الحاصلين على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي من جمهورية مصر العربية يرفق الطالب باستمارة تقدمه للامتحان شهادة النجاح في امتحان شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي معتمدة من الإدارة أو المديرية التعليمية المختصة.
- الطلاب الناجحين في امتحانات أبناؤنا في الخارج يكتفى بأن يسجل الطالب استمارة تقدمه على الموقع الإلكتروني.
- الطلاب الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي من دولة تمت معادلة شهاداتها بالشهادات المصرية على أن يرفق الطالب باستمارة تقدمه للامتحان أصل الشهادة الدراسية الحاصل عليها ويكون مصدقا عليها من وزارتي التربية والتعليم والخارجية في الدولة الحاصل منها على الشهادة الدراسية ومصدقا عليها من سفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة .

ثالثاً : امتحان النقل من الصف الثاني الثانوي

- الطلاب الناجحون في امتحان النقل من الصف الأول الثانوي الي الصف الثاني الثانوي في جمهورية مصر العربية يرفق الطالب باستمارة تقدمه للامتحان شهادة النجاح في امتحان الصف الأول الثانوي معتمدة من الإدارة أو المديرية التعليمية المختصة .
- الطلاب الناجحين في امتحانات أبناؤنا في الخارج يكتفى بأن يسجل الطالب استمارة تقدمه على الموقع الإلكتروني.

- الطلاب الحاصلين على شهادة مناظرة لشهادة الصف الأول الثانوي من دولة تمت مناظرة شهاداتها بالشهادات المصرية على أن يرفق الطالب باستمارة تقدمه لامتحان أصل الشهادة الدراسية الحاصل عليها ويكون مصدقا عليها من وزارتي التربية والتعليم والخارجية في الدولة الحاصل منها على الشهادة الدراسية ومصدقا عليها من سفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة.

**** مواد الامتحان للصف الثاني الثانوي ****

يؤدي جميع الطلاب المتقدمين لامتحان الصف الثاني الثانوي امتحانات المواد العامة والتخصصية كالاتي :

أولاً: المواد العامة التي يمتحن فيها طلاب الشعبتين:

- * مواد عامة تضاف للمجموع الكلي: (اللغة العربية - اللغة الأجنبية الأولى - اللغة الأجنبية الثانية - الرياضيات)
- * مواد عامة لا تضاف للمجموع الكلي: (التربية الدينية - المواطنة وحقوق الإنسان) .

ثانياً: المواد التخصصية التي تضاف للمجموع الكلي:

- يتعين على الطالب أداء الامتحان في المواد التالية على حسب الشعبة .
- الشعبة العلمية: (الكيمياء - الأحياء - الفيزياء - الميكانيكا) .
- الشعبة الأدبية: (التاريخ - الجغرافيا - علم النفس والاجتماع - الفلسفة والمنطق) .
- على أن يدون الطالب باستمارة التقدم الشعبة التي يرغب الالتحاق بها ، ولا يحق للطالب تغيير الشعبة إلا بعد التقدم بطلب رسمي للجنة النظام و المراقبة بمعرفة المكتب الثقافي بالسفارة .

اللغات الأجنبية المسموح لطلاب أبنائنا في الخارج أداء الامتحان فيها

أولاً : طلاب مرحلة التعليم الأساسي :

- يؤديون الامتحان في لغة أجنبية واحدة فقط من اللغتين : (الإنجليزية) أو (الفرنسية)

ثانياً : اللغات الأجنبية لامتحان النقل في الصف الأول والثاني الثانوي :

- يشترط أن يؤدي الطالب الامتحان في الصف الأول والثاني الثانوي في إحدى اللغتين كلغة أجنبية أولى (الانجليزية - الفرنسية).
- إذا كانت اللغة الأجنبية الأولى الانجليزية يؤدي الطالب الامتحان في إحدى اللغات التالية كلغة أجنبية ثانية (الفرنسية - الألمانية - الإيطالية - الأسبانية) .
- إذا كانت اللغة الأجنبية الأولى هي الفرنسية فيشترط أن تكون اللغة الأجنبية الثانية هي الإنجليزية .
- يؤدي الطالب الامتحان في اللغة الاجنبية الثانية بالصف الثاني الثانوي بنفس اللغة التي أدى الامتحان فيها بالصف الاول الثانوي ولا يجوز تغييرها طبقاً لموافقة رئيس قطاع التعليم العام في ٢٠٠٩/٩/٢ .

حالات الإعفاء من اللغة الأجنبية الثانية للصف الثانى الثانوى .

- الطلاب المصريين الذين كانوا يدرسون فى دول لا تدرس بها اللغة الأجنبية الثانية يجوز إعفائهم من الامتحان فى اللغة الأجنبية الثانية وذلك على النحو التالى :
- أن يكون الطالب قد اجتاز بنجاح الصف المناظر للصف الأول الثانوى العام المصرى فى دوله لا تدرس فيها لغة أجنبية ثانية وتقدم لأداء امتحانات أبناؤنا فى الخارج على أن يرفق طلب الإعفاء باستمرار التقديم المرسله للجنة النظام والمراقبة وإقرار من ولى أمر الطالب للنظر فى أحقية الطالب فى الإعفاء من عدمه .

الطلاب المتقدمين على نظام اللغات

- يُعقد امتحان فى المستوى الرفيع للغة الأجنبية الأولى للطلاب المتقدمين على نظام اللغات من الصف الثانى الابتدائى وحتى الثانى الثانوى على أن يكون امتحان المستوى الرفيع بنفس لغة امتحان اللغة الأجنبية الأولى.
- مادة اللغة الأجنبية الثانية تقرر للطلاب من الصف الأول الاعدادى وحتى الثالث الاعدادى .
- يشترط لاستمرار الطلاب على نظام اللغات (الذين يؤدون امتحان العلوم والرياضيات باللغات الأجنبية) اجتياز الاختبار فى مادة المستوى الرفيع بدءاً من الصف الثانى الابتدائى وحتى الثانى الثانوى، بالإضافة إلى اجتياز اختبار اللغة الأجنبية الثانية للطلاب من الصف الأول الاعدادى وحتى الثالث الاعدادى .
- كما أن الطلاب الذين يؤدون امتحان العلوم والرياضيات باللغات الأجنبية عند عودتهم إلى أرض الوطن تطبق عليهم قواعد تنسيق القبول بمدارس اللغات والمدارس التجريبية من حيث السن والتي تطبق على الطلاب المصريين داخل جمهورية مصر العربية.
- يشترط لإحاق الطلاب للدراسة بنظام اللغات فى امتحانات أبناؤنا فى الخارج أن يكونوا مقيدين قيماً قانونياً بإحدى المدارس الخاصة لغات أو المدارس التجريبية واجتازوا بنجاح اختبار المستوى الرفيع بالنسبة للمرحلة الابتدائية والمرحلة الثانوية - واختبار المستوى الرفيع واللغة الأجنبية الثانية بالنسبة للمرحلة الاعدادية .
- الطالب الذى يؤدى الامتحان بنظام اللغات ولم يكن له أحقية فى التحويل لهذا النظام تحتسب له درجة المادة الحاصل عليها فقط، مع الاستمرار على نظام الدراسة باللغة العربية فى مادتى الرياضيات والعلوم دون أن يكسبه ذلك أي حق فى التحويل لنظام اللغات (قرار الشئون القانونية) .
- الطالب الذى يؤدى الامتحان فى مادة المستوى الرفيع فقط بالنسبة للمرحلة الابتدائية والصف الأول والثانى الثانوى، أو المستوى الرفيع واللغة الأجنبية الثانية بالنسبة للمرحلة الاعدادية ولم يؤدى امتحان مادتى الرياضيات والعلوم باللغات يستمر على نظام الدراسة باللغة العربية بغض النظر عن أدائه الامتحان فى تلك المواد .

المدارس الدولية

- غير مسموح لطلاب المدارس الدولية بالتقدم للإمتحان فى جميع المواد على نظام أبناؤنا فى الخارج لكونها شهادات غير معادلة للمناهج التي تدرس داخل جمهورية مصر العربية إلا بعد إجراء امتحان تحديد مستوى تحت إشراف الإدارة التعليمية للطلاب واجتيازها لهذا الامتحان ثم قيده بإحدى المدارس التابعة للإدارة التعليمية، على أن يقوم الطالب بإحضار بيان قيد من المدرسة بالإضافة إلى صورة من الشهادة الدراسية ضمن مستندات التقدم اذا ما رغب بالتقدم للإمتحان على نظام أبناؤنا فى الخارج تطبيقاً للقرار الوزارى رقم (٢١٨) لسنة ١٩٩٧ والقرار رقم ١٣٩ لسنة ٢٠١٣ .

- ويسمح لهم بأداء الامتحان في المواد القومية (اللغة العربية - التربية الدينية) للصفين الثانى والثالث الابتدائى، ومواد (اللغة العربية - التربية الدينية - الدراسات الاجتماعية) من الصف الرابع الابتدائى وحتى الصف الثالث الاعدادى - ومواد (اللغة العربية - التربية الدينية - التاريخ - الجغرافيا) للصف الاول الثانوى أما الصف الثانى الثانوى فيؤدى الطلاب الامتحان فى مواد (اللغة العربية - التربية الدينية - المواطنة وحقوق الانسان) علماً بأنها مواد نجاح ورسوب، ويشترط عند التقدم لاداء الامتحان فى المواد القومية السابق ذكرها إحضار صورة طبق الأصل من الشهادة الدولية لآخر صف دراسى حاصل عليه الطالب وبيان نجاح فى المواد القومية فى آخر صف دراسى.

إجراءات التقدم للامتحانات

- حرصاً من وزارة التربية والتعليم على مواكبة التقدم واستخدام التكنولوجيا، وذلك من أجل التيسير على السادة أولياء الأمور، قامت الوزارة بآتاحة استمارة التقدم إلكترونياً وإجراءات وشروط التقدم والمستندات المطلوبة على موقع وزارة التربية والتعليم وهو: (www.moe.gov.eg) - بوابة الخدمات الإلكترونية - أبناؤنا في الخارج.
١. تقوم الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلي بفتح الموقع لتسجيل الاستمارات اعتباراً من ٢٠١٤/٩/١، ويغلق الموقع في ٢٠١٤/١٠/٣١، على أن ترسل السفارات جميع الاستمارات خلال الشهر التالي من موعد إنتهاء التسجيل وفى موعد أقصاه (يوم السبت الموافق ٢٠١٤/١١/٣٠)، وفي حالة تأخير إرسال الاستمارات تقع المسئولية كاملة على السفارة .
٢. يقوم ولي الأمر أو الطالب بالدخول على الموقع وتسجيل كافة بيانات الطالب بالاستمارة الإلكترونية ويراعى تسجيل اسم الطالب كاملاً ومطابقاً في كل من شهادة الميلاد (الرقم القومي) وبيان النجاح. وطباعتها، والتوقيع عليها وتقديمها للسفارة لاعتمادها بخاتم السفارة، مرفقاً بها كافة المستندات المطلوبة وما يفيد سداد رسم الامتحان بالسفارة، مع وضع صورة شخصية حديثة للطالب على الاستمارة مختومة بشعار الجمهورية من السفارة ومدوناً عليها اسم الطالب وخاصة طلاب الصف الثالث الاعدادي.
٣. لا يعتبر الطالب متقدماً للامتحان إلا بعد تسليم استمارة التقدم والمستندات التي تثبت أحقيته في التقدم للامتحان، وسداد رسم الامتحان إلى السفارة المتقدم لها .
٤. تقوم السفارة باستلام استمارات التقدم من أولياء الأمور مرفقاً بها كافة المستندات المطلوبة، وعليها مراجعة الاستمارة والمستندات والتأكد من أحقية كل طالب في التقدم للامتحان .
٥. يتم تجميع استمارات التقدم لكل صف دراسي على حده وتوضع فى مظروف خاص يدون عليه العبارة التالية استمارات الطلبة المتقدمين لامتحان (.....) يذكر اسم الامتحان (النقل من الصف..... إلى الصف الخ) .
٦. تكتب أسماء وبيانات المتقدمين للامتحان بعد ترتيبها أبجدياً [هام جداً] فى الكشوف المعدة لذلك (الاستمارة رقم ١) مع تخصيص كشف لكل صف دراسي على حده مهما كان عدد المتقدمين له حتى لو كان طالباً واحداً (ويراعى تحديد كشوف مستقلة لطلاب اللغات).
٧. ولا يجوز التقدم للامتحان بعد إغلاق الموقع الإلكتروني إلا بعد التقدم للسفارة بالأسباب التي أدت إلى التأخير عن موعد التقدم للامتحان، على أن تقوم السفارة بتقدير أسباب التأخير، وفي هذه الحالة تقوم السفارة بطباعة استمارة التقدم وتسليمها للطلاب لاستيفاء بياناتها بخط اليد وإعادتها مرة أخرى إلى السفارة لاعتمادها مرفقاً بها المستندات المطلوبة وسداد رسم الامتحان .

المستندات المطلوبة للتقدم

أولاً: بالنسبة للصف الأول الابتدائي

- أصل شهادة الميلاد (الرقم القومي) للطالب المتقدم لامتحان الصف الأول الابتدائي فقط ولا يشترط اعتمادها من السفارة، أما باقي الصفوف من الصف الثاني الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي يكتفي بصورة من شهادة الميلاد معتمدة من السفارة.

ثانياً: بالنسبة للطالب الذي حصل على آخر صف دراسي له من جمهورية مصر العربية

- أصل بيان درجات لآخر صف دراسي حاصل عليه الطالب معتمد من الإدارة التعليمية المصرية.
- صورة من شهادة ميلاد الطالب (رقم قومي).

بالنسبة لطلاب المدارس الخاصة لغات أو المدارس التجريبية يشترط تقديم أصل كشف الدرجات لآخر صف دراسي حاصل عليه الطالب موضحاً به اسم المدرسة ونوعيتها (خاص لغات أو تجريبى) ومدرج به درجة المستوى الرفيع ومعتمد من الإدارة التعليمية التابع لها الطالب إذا ما رغب الطالب التقدم على نظام اللغات .

ثالثاً: بالنسبة للطالب الذي حصل على آخر صف دراسي له من خارج (جمهورية مصر العربية)

- أصل شهادة نجاح بآخر صف دراسي حصل عليه الطالب بشرط أن تكون هذه الشهادة مناظرة للشهادات المصرية على أن تكون مصدقاً عليها من الجهات التالية:-
(وزارة التربية والتعليم ووزارة الخارجية وسفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة) .
- صورة من شهادة ميلاد الطالب (رقم قومي).

رابعاً: بالنسبة لطلاب أبناؤنا في الخارج الذي حصل على آخر صف دراسي له على نظام أبناؤنا في الخارج:

- صورة من الإخطار الحاصل عليه الطالب فقط بالإضافة إلى صورة من شهادة الميلاد .

خامساً : بالنسبة لطلاب المدارس الدولية المتقدمين لامتحانات على نظام أبناؤنا في الخارج :

- شهادة اجتياز امتحان تحديد المستوى معتمدة من الإدارة التعليمية أو بيان قيد بمدرسة مصرية معتمد من الإدارة التعليمية .
- أصل الشهادة الدولية أو صورة طبق الأصل من الشهادة الدولية مرفقة مع المستندات .
- صورة من شهادة ميلاد الطالب (رقم قومي).

سادساً : بالنسبة لطلاب المتقدمين للدور الثاني على نظام أبناؤنا في الخارج :

- أصل بيان درجات الدور الأول معتمد من الإدارة التعليمية المختصة.

مع ملاحظة أنه على السفارة عدم استلام أي استمارة تقدم غير مستوفاة للمستندات السابق

ذكرها وعدم إرسال أي صور للمستندات بأي طريقة سواء كانت عن طريق البريد الإلكتروني أو

الفاكس حيث أنه لن يتم تسجيل أي طالب بامتحانات أبناؤنا في الخارج بصور المستندات.

تنبيهات وأحكام هامة:

١. الطلاب المتقدمون لامتحانات أبناؤنا في الخارج يعتبرون طلبة منازل .
٢. يُعفى الطلاب المتقدمون لهذه الامتحانات من درجات أعمال السنة والأنشطة التربوية المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١١ .
٣. لا يُعقد امتحان في مواد المجالات العملية في جميع الصفوف الدراسية لأبناؤنا في الخارج علي النحو الآتي:-
[التربية الموسيقية – الحاسب الآلي لجميع الصفوف] ، ومادة [التربية الفنية] في المرحلة الابتدائية والصفين الأول والثاني الثانوي، ومواد [التكنولوجيا – اقتصاد منزلي – صناعي – تجاري – زراعي] لطلبة الصف الأول والثاني الثانوي.
٤. تكون اللغة العربية هي لغة أسئلة الامتحان والإجابة في جميع المواد (عدا اللغات الأجنبية) .
٥. أما بالنسبة لطلاب اللغات فيؤدون امتحان العلوم والرياضيات طبقا للغة الأجنبية الأولى المدونة باستمارة التقدم (الإنجليزية أو الفرنسية فقط) .
٦. في جميع الأحوال السابقة التي تشمل الامتحانات في مرحلة التعليم الأساسي والصف الأول والثاني الثانوي لا يُعتمد بشهادة القيد أو بيان الرسوب أو بيان النجاح الصادر من المدرسة أو من لجنة النظام والمراقبة بأي صف دراسي، وإنما يشترط تقديم أصل بيان نجاح بالدرجات وليس بالتقديرات أو بالنسبة المئوية معتمد من الإدارة أو المديرية التعليمية.
٧. يُسمح للطلاب الراسب بالإعادة في الصف الدراسي الراسب فيه.
٨. لا يُسمح لأي طالب بالتقدم لامتحانات أبناؤنا في الخارج إلا بعد موافقتنا باستمارة التقدم مرفقا بها المستندات التي تعطيه الحق في التقدم للامتحان، وفي حالة ورود أي استمارة غير مستوفاه لشروط التقدم تقوم الإدارة العامة للامتحانات بإعلام السفارة بعدم أحقية الطلاب في التقدم للامتحان خلال أسبوع من ورود استمارات تقدم الطلاب للامتحان، وتقع المسؤولية كاملة على السفارة في حالة قبول استمارات تقدم الطلاب غير المستوفين لشروط التقدم، ويتم إعادة المستندات الخاصة بهؤلاء الطلاب إلى السفارة دون أدنى مسؤولية على الإدارة العامة للامتحانات وعلى السفارة سرعة إخطار ولي الأمر بذلك.
٩. وفي حالة سماح السفارة للطلاب بأداء الامتحان دون استيفاء مستندات التقدم تُحجب نتيجة الطالب في الامتحان لحين استيفاء المستندات المطلوبة وإلا سيتم اعتبار أداء الطالب للامتحان لاغيا دون أدنى مسؤولية قانونية على وزارة التربية والتعليم .
١٠. مسموح باستخدام الآلة الحاسبة في امتحانات مواد الرياضيات والعلوم عدا الصفين الأول والثاني الابتدائي وغير مسموح باستخدام الآلات الحاسبة المبرمجة .
١١. جميع الشهادات المصرية الصادرة من جمهورية مصر العربية والبلاد العربية تكون باللغة العربية ولن تقبل أي شهادات مترجمة إلى اللغات الأجنبية .
١٢. على السفارات عدم قبول أي شهادات صادرة من المدارس العربية الموجودة بالدول الأجنبية (الغير عربية) حيث أن شهادات هذه المدارس غير معادلة بالشهادات المصرية .

١٣. لا يُعتد بالشهادات الدراسية الصادرة من المدارس التي تدرس المناهج المصرية بالخارج والتي لا تُشرف وزارة التربية والتعليم على امتحاناتها .
١٤. يتم التنبيه على الطلاب بأنه غير مسموح لهم بأداء الامتحان في أكثر من جهة في العام الدراسي الواحد، ويُغى الامتحان الأخير إذا ثبت أن الطالب سبق له أن أدى هذه الامتحانات في نفس العام الدراسي . (طبقاً لأحكام القرار الوزاري رقم ٩٢ لسنة ١٩٨٠) .
١٥. مع أخذ إقرار على ولي الأمر بأن الطالب المتقدم لن يؤدي الامتحان في جمهورية مصر العربية، وإذا ثبت عكس ذلك يعتبر امتحانه لاغياً .

ملاحظة : يمكن الاستفسار والمراسلة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بالإدارة العامة للامتحانات

sonsabroad@moe.edu.eg

أوراق الإجابة

تقوم الإدارة العامة للامتحانات بإرسال كراسات الإجابة الى جميع السفارات بأعداد تزيد عن أعداد الطلاب المتقدمين تحسباً لأية ظروف طارئة وهذه الزيادة بين ٢٠ % الى ٢٥ % حيث أنها تستخدم للدورين، وعلى جميع السفارات ضرورة عمل حصر بجميع كراسات الإجابة التي تم استخدامها وأعداد الكراسات المتبقية حتى يتم خصمها من الرصيد في العام القادم ان شاء الله تعالى .

المناهج الدراسية

يتم إعلان خطة المناهج الدراسية كاملة على موقع وزارة التربية والتعليم المصرية <http://portal.moe.gov.eg> وعلى السفارة الاطلاع على المناهج وطباعتها عند الحاجة إليها .

الكتب الدراسية

الجهة التي يمكن للسفارات مخاطبتها مباشرة بشأن الكتب الدراسية هي :-
(قطاع الكتب - الإدارة العامة لإعداد أصول الكتب - وزارة التربية والتعليم)
تليفون : ٢٧٩٥٧٩٥٦ فاكس : ٢٧٩٥٥٩٤٣

مع العلم أن الكتب الدراسية لجميع المواد في جميع الصفوف متاحة على الموقع الإلكتروني للوزارة

وعلى السفارة إعلان ذلك في مكان ظاهر لأولياء الأمور

رسوم الامتحانات

- يسدد مقابل خدمة امتحانات (أبناؤنا في الخارج) كالاتي :-

م	اسم الامتحان	الرسوم المقررة بالجنيه
١	النقل من الحلقة الابتدائية (الصف الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس الابتدائي)	٣٥٠
٢	النقل من الحلقة الإعدادية (الصف الأول والثاني والثالث الإعدادي)	٤٥٠
٣	النقل من الصف الأول الثانوي والثاني الثانوي	٥٠٠
٤	قيمة تكلفة طبع وتحضير شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي (الثالث الإعدادي)	٢
٥	قيمة الرسم الإضافي	٢
٦	طابع مهن تعليمية	١
٧	رسم التصديق على اخطار درجات الطالب بخاتم شعار الجمهورية .	٥

ويتم تسديد الرسوم بالدولار الأمريكي أو بالجنيه المصري لحساب صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية وذلك بشيك مجمع مقبول الدفع لجميع الطلاب المتقدمين للامتحان (ولا تقبل الحوالات البريدية)

مع أطيب تمنياتنا بدوام التوفيق ،،،

مدير عام الامتحانات

مدير الإدارة

السيد قطط

إلهام فتحي

المشرف على قطاع التعليم العام

أ/ محمد سعد محمد

وزير التربية والتعليم

يعتمد ،

د/ محمود محمد أبو النصر